ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793
Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
جامعة الحسن الأول سطات
كلية العلوم القانونية و السياسية
مختبر البحث قانون الأعمال

فاعلية الوسائل البديلة في حل المنازعات – الوساطة الأسرية نموذجا

الباحثة سكينة أيت بعيا

طالبة باحثة بسلك الدكتوراه بجامعة محمد الخامس – كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية السويسي – الرباط -المملكة المغربية

ملخص:

تناولت هذه الدراسة الوسائل البديلة لحل المنازعات باعتبارها من الآليات القانونية الحديثة التي أفرزتها التحولات الاقتصادية والاجتماعية والتكنولوجية المعاصرة، بهدف توفير سبل أكثر فعالية ومرونة لتسوية النزاعات الناشئة بين الأفراد في مختلف المجالات، بما في ذلك المجالات الإدارية والتجارية والاجتماعية، وذلك بديلا عن المساطر القضائية التقليدية التي غالبا ما تتسم بطول الإجراءات وارتفاع التكاليف وعدم ملاءمتها لمتطلبات السرعة والنجاعة التي تفرضها العولمة. وقد سعت الدراسة إلى تأصيل مفهوم الوسائل البديلة لحل المنازعات من خلال استعراض تطورها التاريخي وبيان الأسس التي تقوم عليها، مع إبراز أهميتها ومختلف صورها وآلياتها. كما أولت اهتماماً خاصا للوساطة الأسرية، باعتبارها إحدى أبرز الوسائل البديلة لتدبير النزاعات ذات الطابع الأسري، وذلك من خلال دراسة نماذج مقارنة مستمدة من الأنظمة القانونية اللاتينية والأنجلوسكسونية والعربية.

الكلمات المفتاحية: الوسائل البديلة لحل المنازعات، التحكيم، الصلح، الوساطة، الأسرية، الرقمنة ....

The Effectiveness of Alternative Dispute Resolution (ADR) Mechanisms: Family Mediation as a Case Study

Soukaina Ait Baaya

Doctoral Researcher, Mohammed V University, Faculty of Legal, Economic and Social Sciences – Souissi, Rabat, Morocco

Abstract

This study examines Alternative Dispute Resolution (ADR) mechanisms as modern legal tools that have emerged in response to contemporary economic, social, and technological transformations. These mechanisms aim to provide more effective and flexible means of resolving disputes arising between individuals in various fields, including administrative, commercial, and social matters, as an alternative to traditional judicial procedures, which are often characterized by lengthy processes, high costs, and limited adaptability to the demands of globalization and rapid societal change. The study seeks to establish the conceptual and historical foundations of ADR by exploring its historical development, underlying principles, significance, and various forms. Attention is devoted to family mediation as one of the most prominent ADR mechanisms for managing family-related disputes. To this end, the research undertakes a comparative analysis of selected models drawn from Latin, Anglo-Saxon, and Arab legal systems.

Keywords: alternative means of dispute resolution, arbitration, reconciliation, family mediation, digitization. . ..

مقدمة:

تحظى الوسائل البديلة لفض النزاعات، بأهمية كبرى لكونها تشكل بديلا حقيقيا وخصوصا في الوقت الراهن الذي يعرف تطورا مستمر للمعاملات والعلاقات، ما يتطلب ضرورة فض النزاعات بطرق أسرع لمواكبة هاته التطورات وبالتالي ضرورة إيجاد طرق بديلة فعالة بدل الطرق التقليدية المعتمدة أساسا على المؤسسات القضائية. وذلك بهدف تجاوز التحديات التي تعترض النظام

جامعة الحسن الأول سطات
كلية العلوم القانونية و السياسية
مختبر البحث قانون الأعمال
Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793

القضائي ليس فقط في الدول العربية، بل الغربية أيضا، من طول أمد التقاضي، وتراكم القضايا وتعدد درجات التقاضي وطرق الطعن واستمرار مشاكل تنفيذ الأحكام والقرارات، حتى ولو كانت هاته الطرق يلجأ إليها أحيانا تحت إشراف الجهاز القضائي.

في الواقع، لا تعتبر الوسائل البديلة لتسوية المنازعات ظاهرة حديثة، بل تمتلك جذورا عميقة في تاريخ الإنسانية، حيث كانت فعالة وموجودة لفترة طويلة، وتستمد جذورها من الشريعة الإسلامية فهي ليست وليدة الفكر المعاصر. ومع ذلك، يكمن الجديد في الحاجة المتزايدة إلى اللجوء لهذه الطرق في ظل عصر السرعة والعولمة.

وتعتبر الوسائل البديلة مهمة وخصوصا في حل النزاعات الأسرية، نظرا لطبيعة العلاقات داخل الأسرة وخصوصيتها وآثارها عليها وعلى مكوناتها، وما تقتضيه من سرية وكتمان، وترتكز هذه الوسائل على إيجاد حلول والوصول إلى تسويات ودية بين أفراد الأسرة، مما يجعلها أكثر فعالية من الإجراءات القضائية التقليدية، وذلك من خلال تشجيع الحوار والاتفاق بين الأطراف المتنازعة، حيث تتعدد هاته الوسائل وتتميز كل وحيدة منها وتنفرد بخصوصية ومن بين هاته الوسائل الصلح، الوساطة والتحكيم. ولأهمية هاته الوسائل أو الطرق البديلة لحل المنازعات، اتجهت معظم الدول إلى تنظيمها في تشريعاتها الداخلية، أو إلى تعديل نصوصها وأخذها بعين الاعتبار وتضمينها، بغية مواكبة التطورات التي طرأت على مختلف مجالات القانون.

وتعتبر الوساطة هي إحدى أهم الوسائل البديلة لحل النزاعات، حيث تعتبر آلية لحل النزاعات بشكل ودي، ومرحلة متقدمة من مراحل التفاوض تسهل التفاهم والتواصل والحوار بين الطرفين المتنازعين، حيث تعرف انتشارا واسعا في مختلف الأنظمة، سواء الأنجلوسكسونية أو اللاتينية أو العربية، رغم اختلاف خصوصيتها ويرجع ذلك لمرونتها وفعاليتها في تسوية النزاعات بشكل رضائي وسريع. سنحاول من خلال موضوعنا دراسة إشكالية، مدى فاعلية الوسائل البديلة لحل المنازعات؟ وكيف تناولت مختلف الدول الوساطة كإجراء بديل لحل النزاعات الأسرية سواء العربية أو الغربية؟ وماهي رهانات تفعيلها؟

سنحاول الإجابة على هاته الإشكالية، من خلال بيان السياق العام للوسائل البديلة لحل المنازعات عموما (المبحث الأول)، ثم الانتقال لمناقشة فاعلية هاته الوسائل من خلال تسليط الضوء على الوساطة الأسرية في مختلف الأنظمة ورصد تجارب الدول الأخرى، سواء العربية أو الغربية في إرسائها كإجراء ودي لحل النزاعات الأسرية سواء ذات بعد وطني أو دولي ورهانات تفعيلها (المبحث الثاني).

المبحث الأول: السياق العام للوسائل البديلة لحل المنازعات

تعد الوسائل البديلة لحل النزاعات من بين أهم المساطر التي يمكن اللجوء إليها لحل النزاعات سواء الإدارية، التجارية، الأسرية ... وغيرها، حيث منذ نشأتها أبانت على مرونتها وسرعتها في حل الخلافات، سنقوم في هذا المبحث إلى التطرق للسياق التاريخي للوسائل البديلة لحل النزاعات وأهميتها (الفقرة الأولى)، ثم الانتقال لتحديد أنواع هاته الوسائل وتعريفاتها وخصوصا الصلح، التحكيم، والوساطة (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: السياق التاريخي للوسائل البديلة لحل النزاعات وأهميتها

إن الطرق البديلة لحل المنازعات ليست آلية جديدة، جاءت مع التطورات التي عرفها العالم، وإنما هي قديمة قدم وجود الإنسانية، حيث كان يلجأ لها غالبا في حال وقوع خلاف أو نزاع بين الأفراد، وكان تمارس من قبل الحكماء أو رؤساء القبائل أو الشخصيات الدينية. كان يتم اختيار هؤلاء الوسطاء بسبب حكمتهم ونزاهتهم، وكانت قراراتهم مقبولة على نطاق واسع بسبب احترام المجتمع لسلطتهم. اختلفت تسميات هاته الوسائل أو الأنماط باختلاف الأنظمة العرفية والقبلية التي كانت سائدة آنذاك.

كما جاءت الشريعة الإسلامية وكرست الوسائل البديلة لحل المنازعات، لما لها من دور كبير في فض الخصومة، وخصوصا كل من الصلح ،حيث جاء في قوله تعالى: " وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ فَإِنْ فَاءَتْ فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا بِالْعَدْلِ وَأَقْسِطُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ " 1833، و قوله أيضا : " وَإِنِ امْرَأَةٌ

1833 الآية 9، سورة الحجرات.

جامعة الحسن الأول سطات
كلية العلوم القانونية و السياسية
مختبر البحث قانون الأعمال
Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793

خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا وَالصُّلْحُ خَيْرٌ وَأُحْضِرَتِ الْأَنْفُسُ الشُّحَّ وَإِنْ تُحْسِنُوا وَتَتَّقُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرً "1834 ، والتحكيم لقوله تعالى : " وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَابْعَثُوا حَكَمًا مِنْ أَهْلِهِ وَحَكَمًا مِنْ أَهْلِهَا إِنْ يُرِيدَا إِصْلَاحًا يُوَفِّقِ اللَّهُ بَيْنَهُمَا إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا"1835.

والمتتبع للتاريخ الإسلامي، يتبين له أن جل الكتب الفقهية تشمل باب خاص بالصلح في شتى النزاعات سواء الأسرية أو غيرها، حيث حافظ الفقهاء على الصلح كآلية لحل الخلافات والخصومات الناشئة بين الأفراد، أو الناشئة بين الأفراد والجماعات، حيث أساسوا ركائزه وحددوا قواعده وحصروا حالاته وأركانه وشروطه وذلك بالاعتماد على القرآن والسنة. وتتمتع الوسائل البديلة لحل المنازعات بأهمية كبرى، وذلك لما لها من دور كبير في فض النزاعات وديا. فمن مميزات هاته الوسائل ما يلي:

- **تخفيف العبء على المحاكم:** حيث تقدم وسائل التسوية البديلة للنزاعات، مثل الوساطة والتحكيم، بديلا عن النزاعات القضائية التقليدية، مما يساعد في تخفيف عبء المحاكم وتسريع عملية حل النزاعات.

-**السرية:** من خلال توفير الوسائل البديلة لبيئة سرية تمكن الأطراف مناقشة مخاوفهم بشكل تلقائي والعثور على حلول دون المساس بعلاقاتهم المهنية أو الشخصية.

- **المرونة والسرعة:** على عكس الإجراءات القضائية التي تتطلب الوقت لكون أن المحاكم تعرف كثرة القضايا والاكتظاظ وخصوصا في القضايا ذات الطابع الاجتماعي، فالوسائل البديلة لحل النزاعات تمكن للأطراف من اختيار الفترة المناسبة لهما لحل النزاع وفقا لاحتياجاتهم ووقتهم.

استقلالية الأطراف: تسمح الوسائل البديلة لحل المنازعات الأطراف من المشاركة الفعالة في حل نزاعهم الخاص، مما يعزز الشعور بالتحكم والاستقلالية والحرية في إبداء الرأي، وتساهم في بناء الثقة وتعزيز التعاون، مما يؤدي إلى فهم أفضل لمواقف بعضهم البعض وإيجاد حلول مرضية لأطرافها.

الحفاظ على السلام الاجتماعي: من خلال تشجيع الحوار والتعاون بين الأطراف المتنازعة، حيث تساهم الوسائل البديلة لحل المنازعات في تعزيز السلام الاجتماعي داخل المجتمعات.

الفقرة الثانية: أنواع الوسائل البديلة لحل المنازعات وتعريفاتها

تتعدد الوسائل البديلة لحل المنازعات، وتختلف من حيث إلزاميتها ، لذا يتم التمييز فيها بين الوسائل الودية والوسائل القضائية، تتميز الأولى أي الودية كونها غير ملزمة ، و يطلق عليها أيضا بالوسائل الغير قضائية لأنها لا تخضع لإشراف القضاء أحيانا كجهة رسمية لفض النزاعات بين المتنازعين و من بين هاته الوسائل التفاوض و الوساطة و الصلح و كذا التحكيم غير الملزم ، إلا أنها يمكن أن تخضع لإشراف القضاء كما هو الحال بالنسبة للصلح القضائي فهو ودي يتم تحت إشراف القضاء، أما الثانية أي الوسائل القضائية فتتميز في كونها إلزامية حيث تعتبر قراراتها ملزمة للأطراف المتنازعة كالتحكيم التي يتم أحيانا تحت إشراف القضاء أو من طرف محكمين معتمدين حيث يختلف ذلك باختلاف القوانين الداخلية المنظمة للتحكيم في المجتمعات.

وعموما، تعتبر الطرق البديلة لتسوية المنازعات الأسرية هي تلك الطرق التي يلجأ لها لحل الخلافات التي تقوم داخل الأسرة. وكما سبق الإشارة إليه، أن هناك عدة أنواع من الطرق البديلة لتسوية النزاعات، إلا أن أهمها في النزاعات الأسرية هي، الصلح والوساطة.

❖ **تعريف الصلح:**

يرجع أصل الصلح إلى الدين الإسلامي، بدليل القرآن و السنة قبل أن تعرفه الدول الغربية وتنظمه في نصوصها التشريعية الداخلية، ولقد تم تعريف الصلح في مختلف المذاهب الأربعة، وقد عر فه المذهب المالكي على أنه: "انتقال عن حق أو دعوى،عوض رفع نزاع أو خوف وقوعه "، أما المذهب الحنفي فعرفه على أنه: "عقد يرفع النزاع القائم بين الخصوم بالتراضي"، وعند الشافعية،

1834 الآية 175، سورة النساء.

1835 الآية 35 من سورة النساء

Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793

يعرف على أنه: "عقد يحصل به قطع النزاع" ، و لدى الحنابلة عرف على أنه: "معاقبة يتوصل بها إلى الإصلاح بين المختلفين".[1836] أما فقهاء القانون ، فقد عرف الفقيه عبد الرزاق السنهوري الصلح على أنه عقد يحسم به الفريقان النزاع القائم بينهما أو يمنعان حصول بالتساهل المتبادل[1837].

عرف المشرع المغربي الصلح في المادة 1098 من قانون الالتزامات والعقود بأنه: "عقد بمقتضاه يحسم الطرفان نزاعا قائما أو يتوقيان قيامه، وذلك بأن ينزل كل منهما للآخر عن جزء مما يدعيه لنفسه، أو بإعطائه مالا معينا أو حقا"، أما المشرع المصري فقد عرفه في المادة 549 من القانون المدني المصري على أنه: " عقد يحسم به الطرفان نزاعا قائما، أو يتوقيان به حصول وازع محتمل، وذلك بأن ينزل كل منهما على وجه التقابل عن جزء من ادعائه". وفي المقابل، اكتفى المشرع الفرنسي في المادة 2044 من القانون المدني الفرنسي بتعريف الصلح بأنه عقد يضع بموجبه الأطراف، عن طريق تنازلات متبادلة، حدا لنزاع قائم أو يتفادون نشوء نزاع محتمل.

❖ **تعريف التحكيم:**

عرف الفقهاء التحكيم بعدة تعريفات، فتعريف المذهب الحنفي للتحكيم، يتجسد في أنه هو تولية الخصمين حاكما يحكم بينهما وركنه اللفظ الدال عليه. مع قبول الآخر. وقيل: هو تولية الخصمين حاكما يحكم بينهما وركنه اللفظ الدال عليه. وفي المذهب المالكي عندهم أن الحكمين إذا حكما بينهما رجلا وارتضياه لأن يحكما بينهما جائز. وفي الشافعية يقصد به أن يتخذ الخصمان رجلا من الرعية ليقض ي بينهما فيما تنازعاه. وعند الحنابلة، إذا تحاكم رجلان الى رجل حكماه بينهما ورضياه وكان مما يصلح للقضاء فحكم بينهما جاز. فالمعنى الاصطلاحي للتحكيم هو عقد تولية وتقليد من طرفي الخصومة الى طرف ثالث ليفصل فيما تنازعا فيه.[1838]

عرف القانون المصري التحكيم، بأنه اتفاق الطرفين على الالتجاء إلى التحكيم لتسوية كل أو بعض المنازعات التي نشأت، أو يمكن أن تنشأ بينهما، بمناسبة علاقة قانونية معينة؛ عقدية كانت أو غير عقدية. أما المشرع المغربي، عرفه بموجب المادة2 من القانون رقم 95-17 المتعلق بالتحكيم والوساطة الاتفاقية الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.34 بتاريخ 23 شوال 1443 (24 ماي 2022)، على أنه التزام الأطراف باللجوء إلى التحكيم قصد حل نزاع نشأ أو قد ينشأ على علاقة قانونية، تعاقدية أو غير تعاقدية. أما المشرع الفرنسي، فقد عرفته المادة 1442 في قانون المسطرة المدنية الفرنسي، أنه الاتفاق بشأن التحكيم يأخذ شكل شرط تحكيمي أو اتفاق تحكيم. شرط التحكيم هو اتفاق الأطراف في عقد أو أكثر على خضوع النزاعات الناشئة عن تلك العقود للتحكيم. اتفاق التحكيم هو اتفاق الأطراف المتنازعة على خضوع النزاع القائم إلى التحكيم.

❖ **تعريف الوساطة:**

عرفت الوساطة في تسوية المنازعات بتعريفات متعددة منها:

✓ الوساطة هي التدخل في النزاع أو المفاوضات من قبل طرف ثالث محايد، وغير متحيز، ومقبول من الطرفين، وليس لديه أية قوة أو سلطة لاتخاذ أو فرض قرار بهدف مساعدة أطراف النزاع في التوصل طواعية إلى تسوية مشتركة مقبولة من كل منهما.

✓ هي أسلوب من أساليب الحلول البديلة لفض المنازعات يقوم بها شخص محايد يهدف إلى مساعدة الاطراف المتنازعة للاجتماع والحوار وتقريب وجهات النظر، وتقييمها لمحاولة التوصل إلى حل وسط يقبله الطرفان.[1839]

1836 أبو هشهش أحمد محمود، الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،2010، ص 42-40

1837 السنهوري عبد الرزاق، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الخامس، دار احياء التراث العربي، بيروت، ص 221.

1838 منال عبد الله علي أحمد، قرار التحكيم في قضايا الأسرة حجيته ومدى إلزامه الأصول والمقاصد الشرعية، كتاب المؤتمر الدولي: الوساطة والتحكيم بين الشريعة والقانون، منشورات مؤسسة منارات الفكر الدولية، المغرب، 2020، ص43.

1839 العمراني عبد الله، الوساطة في تسوية المنازعات، دراسة فقهية، العدد الثاني من مجلة قضاء، سلسلة الأبحاث القضائية المحكمة، المملكة السعودية، بدون تاريخ، ص 332.

ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793
Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
جامعة الحسن الأول سطات
كلية العلوم القانونية و السياسية
مختبر البحث قانون الأعمال

والوساطة عموما، يتم القيام بها في مختلف المجالات، باعتبارها إجراء ودي لحل النزاع ومن بين هاته المجالات، المجال الأسري لخصوصيته، فالأسرة هي الخلية الأساسية لبناء المجتمع، وتمثل حجر الزاوية في الأمة الإسلامية، لكونها تهدف إلى تقوية الروابط والحفاظ على العلاقات في إطار مؤسسة الزواج التي تكون قائمة على أسس المودة والرحمة والتساكن وحسن المعاشرة والتعاون بين الزوجين بشكل يحقق لهما الطمأنينة بغية ضمان استقرار الأسرة وحمايتها من التفكك.

غير أن العلاقة الزوجية قد لا تستقيم على هذا المبنى فقد تتحول المودة والرحمة والمحبة بين الزوجين إلى كراهية وبغضاء وتنافر وتباين في الأخلاق، فتصبح الحياة بين الزوجين مستحيلة وصعبة لكون أن الزواج يفقد مرتكزاته ومعانيه السامية، مما يكون معه من الأفضل إنهاء العلاقة الزوجية حماية لمصلحة الطرفين من جهة، ومن جهة أخرى حماية لأطفالهم. لذا تعتبر الوساطة الأسرية من الطرق الذي تؤدي أحيانا عند نجاحها إلى تفادي إنهاء العلاقة الزوجية، أو إلى ضمان الحقوق أو الاتفاق دون الحاجة إلى اللجوء للقضاء، بما في ذلك النفقة، الحضانة، كما يمكن اللجوء لها في المسائل الأسرية التي تتضمن أطراف الأسرة وليس الأزواج فقط، كما هو الحال بالنسبة للإرث.

وتعرف الوساطة الأسرية، على أنها هي عملية بناء أو إعادة بناء الروابط العائلية بين الأفراد بتدخل شخص ثالث وهو الوسيط الأسري، وهناك من يعتبرها أنها هي وقت الاستماع والتفاوض وتبادل الحوارات بوجود شخص ثالث محايد لحل النزاع الأسري، يسمى الوسيط، ويعمل خلال الوساطة باستعمال تقنيات مبنية على مبادئ المفاوضات المعقلنة ، تماما كما وصفها فيشر ويوري بطريقة منهجية **1840**، تعتمد على:

- عدم التفاوض على المواقف
- معالجة أسئلة الأشخاص و النزاعات بطريقة منفصلة
- الصرامة في المسائل الجوهرية ، و لبقة مع الأشخاص
- التركيز على المصالح و لا على المواقف
- اكتشاف حلول تعطي ربحا متبادلا للأطراف
- دفع الأطراف للعمل معا على المشكل المشترك
- الالتزام باستخدام معايير موضوعية

كما عرفت الوساطة الأسرية، على أنها مؤسسة اختيارية غير قضائية لحل جميع النزاعات الأسرية يقوم فيها طرف ثالث محايد وكفء بمساعدة الاطراف بطلب منهم او بإحالة من القضاء الأسرة للتوصل الى حل رضائي توافقي لا يتعارض مع النصوص القانونية ومع النظام العام في إطار اجراءات سرية لا يطلع عليها الا الأطراف أو الجهة القضائية الآمرة بإنجازها ولا يحتج بنتائجها ولا بما أدلى فيها في نزاع آخر.

1840 لمزاوير نادية، حميد فضلي، عبد الله جوشوى صبيح، عمر لمين، لايزة دولنه ، مدخل إلى الوساطة التسهيلية في مجال الأسرة، المعهد العالي للقضاء، المغرب، 2015، ص 201.

جامعة الحسن الأول سطات
كلية العلوم القانونية و السياسية
مختبر البحث قانون الأعمال
Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793

المبحث الثاني: فاعلية الوسائل البديلة لحل المنازعات وخصوصا الوساطة الأسرية

تعتبر الوساطة الأسرية من الوسائل البديلة لتسوية النزعات الأسرية؛ حيث تعتبر آلية لحل النزاعات بشكل ودي، ومرحلة متقدمة من مراحل التفاوض تسهل التفاهم والتواصل والحوار بين الطرفين المتنازعين؛[1841] بغية الوصول إلى حل يرضاه الأطراف. ونظرا لكون المجال الأسري، مجال يستدعي الخصوصية للحفاظ على مبدأ الأسرة الواحدة لضمان استقرارها وحماية لأطرافها، جاءت أهمية الوساطة الأسرية النابعة من إرادة الأطراف عن تطوع واختيار لحل خلافاتهم الأسرية. سنتطرق في هذا المبحث، إلى فاعلية الوسائل البديلة لحل المنازعات وخصوصا الوساطة في الأنظمة الغربية العربية، بالنسبة للأنظمة الغربية سنتطرق للوساطة في النظام اللاتيني فرنسا نموذج والنظام الأنجلوسكسونية كندا وبالتحديد الكيبيك نموذجا (الفقرة الأولى)، لنتطرق للوساطة في الأنظمة العربية ونسلط الضوء على تجربة الأردن لكونها تجربة عربية ناجحة، لننتقل إلى التجربة المغربية (الفقرة الثانية).

الفقرة الأولى: فاعلية الوسائل البديلة لحل المنازعات وخصوصا الوساطة في الأنظمة الغربية

❖ **الأنظمة الأنجلوسكسونية: كندا (الكيبيك) نموذجا**

تعد كندا، وبالأخص مقاطعة الكيبيك، من التجارب الرائدة في مجال الوساطة الأسرية، حيث شهد هذا النظام تطورا ملحوظا منذ ثمانينيات القرن الماضي متأثراً بالتجربة الأمريكية في مجال الوسائل البديلة لتسوية المنازعات الأسرية. وقد أصبحت الوساطة الأسرية تدريجياً إحدى الآليات الأساسية المعتمدة لمعالجة النزاعات الناشئة عن الانفصال أو الطلاق، ولا سيما تلك المتعلقة بحضانة الأطفال، وممارسة المسؤولية الأبوية، والنفقة، وتقاسم الآثار المالية المترتبة عن انتهاء العلاقة الزوجية[1842].

ويشكل قانون الطلاق الكندي لسنة 1985 أحد أهم المرجعيات القانونية المؤطرة للوساطة الأسرية، إذ حرص المشرع الكندي على تشجيع اللجوء إلى الحلول التوافقية قبل سلوك المساطر القضائية، من خلال إلزام المحامين بإعلام موكليهم بإمكانية الاستفادة من آليات التسوية الودية للنزاعات الأسرية، وعلى رأسها الوساطة الأسرية. كما شهدت مقاطعة الكيبيك خلال تسعينيات القرن الماضي إصلاحات تشريعية مهمة عززت مكانة الوساطة الأسرية وشجعت الأطراف على اللجوء إليها قبل عرض النزاع على القضاء. وقد عرفت الوساطة الأسرية بالكيبيك نقلة نوعية سنة 1997 مع اعتماد برنامج حكومي خاص بالوساطة الأسرية، جعل منها إحدى الآليات الرئيسية لتدبير آثار الانفصال الزوجي. ويقوم هذا النظام على تشجيع الأطراف على التوصل إلى حلول توافقية تراعي مصالح جميع أفراد الأسرة، وخاصة الأطفال، في إطار من الحوار والتعاون بعيداً عن الخصومة القضائية التقليدية. ويتم تقديم خدمات الوساطة الأسرية من طرف وسطاء معتمدين ينتمون إلى هيئات مهنية معترف بها من حكومة الكيبيك، من بينها هيئات المحامين والموثقين وعلماء النفس والمستشارين في التوجيه والمساعدين الاجتماعيين. ويشترط في هؤلاء الوسطاء الحصول على تكوين متخصص في الوساطة الأسرية بالإضافة إلى تأهيلهم المهني الأصلي.

وتهدف الوساطة الأسرية في الكيبيك إلى مساعدة الأزواج المنفصلين أو المقبلين على الانفصال، وخاصة الذين لديهم أطفال، على التوصل إلى اتفاقات متوازنة ومستدامة بشأن مختلف المسائل الأسرية. ويضطلع الوسيط، باعتباره طرفاً ثالثاً محايداً ومستقلاً، بتيسير الحوار بين الأطراف ومساعدتهم على تحديد مصالحهم المشتركة وصياغة حلول توافقية تراعي مصلحة الأسرة.

وتنتهي عملية الوساطة عادة بإعداد ملخص للاتفاقات التي تم التوصل إليها بين الأطراف، يتضمن مختلف النقاط المتفق بشأنها، ويمكن أن يشكل أساساً لاتفاق رسمي أو لمصادقة القضاء عليه عند الاقتضاء. كما يتميز نظام الوساطة الأسرية في الكيبيك

1841 جيهان الطاهر محمد عبد الحليم، دور الوساطة الأسرية في حل النزاعات بين الزوجين دراسة فقهية، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 85، جامعة أم القرى، المملكة السعودية، 2021، ص 923.

1842 Voir Élisabeth Godbout, Karine Poitras, Johanne Clouet, Le recours à la médiation familiale au Québec : exploration des facteurs sociodémographiques et contextuels, Informations sociales, Caisse nationale d'allocations familiales, n207, 2022, P32-33.

ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793
Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
جامعة الحسن الأول سطات
كلية العلوم القانونية و السياسية
مختبر البحث قانون الأعمال

بتقديم دعم مالي من الدولة، حيث يستفيد الأطراف، وفق الشروط المقررة قانونا، من عدد من جلسات الوساطة الممولة،[1843] بما يسهل الولوج إلى هذه الآلية ويشجع على استخدامها كبديل فعال عن التقاضي.

❖ **الأنظمة اللاتينية: فرنسا نموذجا**

تعود البدايات الحديثة للوساطة الأسرية في فرنسا إلى ثمانينيات القرن العشرين، وذلك تحت تأثير التجارب الأنجلوسكسونية، ولاسيما الكندية والأمريكية، التي اعتمدت الوساطة كآلية بديلة لتدبير النزاعات الأسرية. وفي هذا السياق، اجتمع عدد من المهتمين بالمجال الأسري والاجتماعي وأسهموا في إنشاء جمعيات متخصصة في الوساطة الأسرية، كان من أبرز أهدافها نشر ثقافة الحوار والتوافق ووضع قواعد أخلاقية لممارسة الوساطة. وقد ظلت الوساطة الأسرية خلال هذه المرحلة تمارس أساساً داخل الإطار الجمعوي، قبل أن تحظى باعتراف تشريعي ومؤسساتي. وفي شهر أكتوبر سنة 1988، تم إحداث إحدى أولى خدمات الوساطة الأسرية بفرنسا بمبادرة من جمعية أصدقاء جون بوسكو، التي ساهمت، بتعاون مع الجمعيات المتخصصة في الوساطة الأسرية، في تنظيم المؤتمر الأوروبي الأول للوساطة الأسرية بفرنسا سنة 1990، وهو ما شكل محطة مهمة في التعريف بهذه الآلية وتعزيز انتشارها[1844].

وعلى المستوى التشريعي، لم تحظ الوساطة بإطار قانوني عام إلا بصدور القانون رقم 95-125 المؤرخ في 8 فبراير 1995 المتعلق بتنظيم المحاكم والإجراءات المدنية والجنائية والإدارية، والذي تم تعديله لاحقاً بموجب المرسوم رقم 2011-1540 المؤرخ في 16 نوفمبر 2011. وقد عرف هذا القانون الوساطة باعتبارها عملية منظمة يسعى من خلالها طرفان أو أكثر إلى التوصل إلى اتفاق ودي لتسوية نزاعهم بمساعدة شخص ثالث محايد هو الوسيط، يتم اختياره من قبل الأطراف أو تعيينه بموافقتهم من طرف القاضي المختص. ويعتبر إدراج الوساطة ضمن المنظومة القانونية الفرنسية تتويجاً لتطور فقهي وقضائي سابق، حيث ساهم الاجتهاد القضائي لمحكمة النقض الفرنسية في ترسيخ مكانة الوساطة باعتبارها وسيلة بديلة لتسوية المنازعات قائمة على الحوار والتفاوض بين الأطراف تحت إشراف شخص محايد.

أما الوساطة الأسرية بصفة خاصة، فقد حظيت باعتراف تشريعي صريح بموجب قانون 4 مارس 2002 المتعلق بالسلطة الأبوية، الذي أضاف المادة 373-2-10 إلى القانون المدني الفرنسي، والتي خولت للقاضي إمكانية اقتراح اللجوء إلى الوساطة الأسرية بهدف مساعدة الوالدين على التوصل إلى ممارسة توافقية للسلطة الأبوية، كما أجازت له تعيين وسيط أسري بعد موافقة الأطراف. وتعرف فرنسا اليوم شكلين رئيسيين للوساطة الأسرية، هما الوساطة الأسرية الاتفاقية التي تتم بمبادرة من الأطراف خارج إطار القضاء، والوساطة الأسرية القضائية التي تتم بناء على اقتراح أو إحالة من القاضي أثناء سير الدعوى.[1845]

ولا يقتصر نطاق الوساطة الأسرية في فرنسا على الأزواج في مرحلة الانفصال أو الطلاق، بل يشمل أيضاً الأزواج غير المرتبطين بعقد زواج، والعائلات المعاد تكوينها، والأجداد الراغبين في الحفاظ على علاقاتهم بأحفادهم، والشباب البالغين الذين انقطعت صلتهم بأسرهم، فضلاً عن بعض النزاعات العائلية المرتبطة بالإرث والعلاقات بين أفراد الأسرة[1846].

وتهدف الوساطة الأسرية إلى تجاوز حالة الصراع وإعادة بناء قنوات التواصل بين أفراد الأسرة، بما يسمح بالتوصل إلى حلول توافقية ومستدامة تراعي مصالح جميع الأطراف، وخاصة الأطفال. كما تسهم في تعزيز المسؤولية المشتركة للوالدين في ممارسة

1843 Marie-Claire Belleau et Guillaume Talbot-Lachance, La valeur juridique des ententes issues de la médiation Familiale : présentation des mésententes doctrinales et jurisprudentielles, les cahiers de droit, Volume 49, numéro 4, Canada, décembre 2008, p 612.

1844 Michèle Savourey, La médiation familiale, Journal du droit des jeunes, Association jeunesse et droit, n268, 2007, P17.

1845 Dominique Greff-Bonhert, La pratique de la médiation familiale, compte rendu du Colloque la loi sur la médiation judiciaire, 20e anniversaire, Paris, 2015.

1846 Laura Viaut, La médiation familiale et la théorie des deux conflits, Les Cahiers de la Justice, Dalloz, n2, 2020, P337.

1846 Michèle Savourey, La médiation familiale, Op.cit., P23.

1846 أنظر https://moj.gov.jo/

1846 آمنة أرشيد العقيلي، دور مكاتب الإصلاح والوساطة والتوفيق الأسري في الأرد

جامعة الحسن الأول سطات
كلية العلوم القانونية و السياسية
مختبر البحث قانون الأعمال
Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793

السلطة الأبوية، والمحافظة على الروابط الأسرية رغم انتهاء العلاقة الزوجية. ولهذا السبب تعد الوساطة الأسرية من أبرز صور العدالة التوافقية أو التفاوضية، لكونها تقوم على الإرادة الحرة للأطراف وعلى البحث المشترك عن حلول مقبولة بعيداً عن منطق الغلبة والحكم القضائي التقليدي. أما بالنسبة للأطفال، فإن الوساطة الأسرية تساهم في الحفاظ على مكانتهم داخل الأسرة وتمكينهم من الاستمرار في الاستفادة من علاقاتهم مع والديهم وأقاربهم، بما ينسجم مع مبدأ المصلحة الفضلى للطفل الذي يشكل أحد المرتكزات الأساسية للقانون الأسري الفرنسي.[1847]

الفقرة الثانية: فاعلية الوسائل البديلة لحل المنازعات وخصوصا الوساطة في الأنظمة العربية

❖ **<u>الأردن:</u>**

تعد التجربة الأردنية من أبرز التجارب العربية، التي حققت خطوات متقدمة في مأسسة الوساطة باعتبارها إحدى الوسائل البديلة لتسوية المنازعات، حيث تعد التجربة الأردنية من التجارب الرائدة على المستوى العربي، إلى جانب التجربة السعودية، في تبني آليات التسوية الودية للنزاعات داخل إطار قانوني ومؤسساتي منظم. وقد جاء هذا التوجه استجابة للتحولات الاجتماعية والاقتصادية التي أفرزت أنماطاً جديدة من النزاعات، فضلً عن انسجامه مع التوجهات الاستراتيجية لتطوير القضاء الأردني خلال الفترة الممتدة ما بين سنتي 2004 و2006، والتي هدفت إلى تعزيز النجاعة القضائية، وتقليص آجال البت في القضايا، وتخفيف العبء عن المحاكم، فضلاً عن اختصار الوقت والجهد والنفقات بالنسبة للمتقاضين.

وفي هذا السياق، صدر قانون الوساطة لتسوية النزاعات المدنية رقم (12) لسنة 2006،[1848] الذي شكل نقلة نوعية في مسار تطوير العدالة البديلة بالأردن. وتنفيذاً لمقتضيات هذا القانون، تم بتاريخ 1 يونيو 2006 افتتاح أول إدارة للوساطة بمحكمة بداية عمان، باعتبارها تجربة نموذجية تمهيداً لتعميمها على مختلف محاكم المملكة. وقد شكلت هذه الخطوة بداية الانتقال من المفهوم التقليدي للصلح إلى نظام مؤسساتي متكامل للوساطة يقوم على تدخل طرف ثالث محايد لمساعدة الخصوم على التوصل إلى تسوية رضائية للنزاع.

وتتخذ الوساطة في التشريع الأردني عدة صور، يمكن إجمالها فيما يلي:

✓ **الوساطة القضائية.** تتم هذه الوساطة بواسطة قضاة يتم اختيارهم من بين قضاة البداية والصلح من قبل رئيس محكمة البداية، ويطلق عليهم اسم "قضاة الوساطة". وتتميز هذه الصورة من الوساطة بارتباطها المباشر بالجهاز القضائي، حيث يمارس القاضي الوسيط دوره في تقريب وجهات النظر بين الأطراف ومساعدتهم على التوصل إلى تسوية توافقية دون أن يتقاضى أي مقابل مالي عن هذه المهمة.

✓ **الوساطة الخاصة:** يتولى هذا النوع من الوساطة أشخاص من ذوي الخبرة والكفاءة، كالقضاة المتقاعدين والمحامين وأصحاب الاختصاصات المهنية المختلفة المشهود لهم بالحياد والنزاهة. ويتم اعتمادهم بقرار من رئيس المجلس القضائي بناء على تنسيب من وزير العدل، ويطلق عليهم اسم "الوسطاء الخصوصيون". ويستحق الوسيط الخاص أجراً عن خدماته وفق الشروط المحددة قانوناً، بما يعكس الطابع المهني لهذا النوع من الوساطة.

✓ **الوساطة الاتفاقية:** يقوم هذا النوع من الوساطة على إرادة الأطراف الحرة، حيث يتفق المتنازعون على اختيار وسيط معين يتولى إدارة عملية الوساطة بينهم، كما يتفقون معه على الأتعاب المستحقة مقابل خدماته. وتمثل هذه الصورة التطبيق الأكثر تجسيداً لمبدأ سلطان الإرادة، باعتبار أن الأطراف هم الذين يختارون اللجوء إلى الوساطة ويحددون شخص الوسيط وشروط تدخله.

ن في الحد من النزاعات الأسرية من وجهة نظر العاملين بها، در
اسات، الشريعة والعلوم القانونية، عدد 48، رقم 2، 2021، ص42.

جامعة الحسن الأول سطات
كلية العلوم القانونية و السياسية
مختبر البحث قانون الأعمال

Volume 11 issue 4
N:65 August 2026

ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793

وتبرز أهمية التجربة الأردنية في كونها لم تقتصر على إقرار الوساطة من الناحية التشريعية فحسب، بل عملت على إرساء بنية مؤسساتية متخصصة لممارستها، وهو ما ساهم في نشر ثقافة التسوية الودية وتعزيز الثقة في الوسائل البديلة لحل النزاعات. كما أن تعدد صور الوساطة بين القضائية والخاصة والاتفاقية يعكس حرص المشرع الأردني على توفير آليات متنوعة تتلاءم مع طبيعة المنازعات واحتياجات المتقاضين، بما يحقق التوازن بين متطلبات العدالة الرسمية ومقتضيات العدالة التوافقية.

كما أعطى المشرع الأردني أهمية خاصة للنزاعات الأسرية من خلال إحداث مكاتب الإصلاح والتوفيق الأسري بالمحاكم الشرعية،[1849] التي تضطلع بدور أساسي في محاولة تسوية النزاعات الأسرية بالطرق الودية قبل الانتقال إلى المساطر القضائية. وتستند هذه المكاتب إلى فلسفة قوامها إعطاء الأولوية للحوار والتفاهم بين أطراف النزاع، والعمل على رأب الصدع الأسري والمحافظة على الروابط العائلية كلما كان ذلك ممكناً.

وتختص مكاتب الإصلاح والتوفيق الأسري بالنظر في مختلف النزاعات الأسرية، ولاسيما تلك المتعلقة بالشقاق والنزاعات الزوجية وآثار الطلاق والنفقة والحضانة والرؤية وسائر القضايا المرتبطة بالعلاقات الأسرية. ويقوم المصلح أو الوسيط الأسري بدور محوري في تقريب وجهات النظر بين الأطراف، من خلال الاستماع إليهم وتحديد أسباب الخلاف ومساعدتهم على الوصول إلى حلول توافقية تراعي مصالح جميع أفراد الأسرة، وخاصة الأطفال.

كما تتميز التجربة الأردنية بإدماج البعد الاجتماعي والنفسي ضمن عملية الوساطة الأسرية، حيث لا يقتصر التدخل على الجوانب القانونية فقط، وإنما يمتد إلى دراسة الظروف الاجتماعية والنفسية المحيطة بالنزاع، بما يساعد على إيجاد حلول أكثر استدامة وملاءمة للواقع الأسري. ويعكس هذا التوجه إدراك المشرع الأردني للطبيعة الخاصة للنزاعات الأسرية التي تتجاوز في كثير من الأحيان مجرد الخلاف القانوني لتشمل أبعاداً إنسانية واجتماعية معقدة.

❖ **المملكة المغربية:**

تستمد الوساطة الأسرية في المغرب مرجعيتها من عدة نصوص قانونية، يأتي في مقدمتها دستور المملكة المغربية لسنة 2011، رغم أنه لم ينص عليها صراحة. فقد أكد الفصل 32 منه أن الأسرة القائمة على علاقة الزواج الشرعي هي الخلية الأساسية للمجتمع، وأن الدولة تعمل على ضمان الحماية الحقوقية والاجتماعية والاقتصادية للأسرة بمقتضى القانون، بما يكفل وحدتها واستقرارها والمحافظة عليها. كما ألزم الدولة بتوفير الحماية القانونية والاعتبار الاجتماعي والمعنوي لجميع الأطفال بكيفية متساوية، بصرف النظر عن وضعيتهم العائلية، وأقر بأن التعليم الأساسي حق للطفل وواجب على الأسرة والدولة، فضلا عن إحداث مجلس استشاري للأسرة والطفولة. وتشكل هذه المقتضيات الدستورية أساساً قيمياً وقانونياً يدعم اللجوء إلى الوساطة الأسرية باعتبارها آلية تروم الحفاظ على الروابط الأسرية وتعزيز الاستقرار العائلي.

كما تضمنت مدونة الأسرة المغربية لسنة 2004 عدة مؤشرات تعكس توجه المشرع نحو اعتماد الحلول التوافقية في النزاعات الأسرية، من خلال منح الصلح مكانة متميزة في مساطر إنهاء الخلافات الزوجية وتسوية المنازعات الأسرية. ورغم أن المدونة لم تنص صراحة على نظام الوساطة الأسرية بمفهومه الحديث، فإن العديد من مقتضياتها تسمح باستنتاج وجود توجه تشريعي نحو تشجيع الحوار والتوافق بين الأطراف. ومن ثم، يظل من المأمول أن يشكل الإصلاح المرتقب لمدونة الأسرة مناسبة لمأسسة الوساطة الأسرية بشكل صريح وواضح، بما يساهم في تعزيز النجاعة القضائية وتخفيف العبء عن القضاء الأسري، وهو ما انسجم مع التوجهات التي أكد عليها الميثاق الوطني لإصلاح منظومة العدالة ضمن توصياته المتعلقة بتطوير آليات العدالة التصالحية والبديلة.

1849 عشبوش محمد، رايس محمد، منظومة الوساطة في القانون المغربي، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية -المجلد 42 -العدد 46، الجزائر، 2021، ص 2053.

Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793

ونظم المشرع المغربي الوساطة بموجب القانون رقم 95.17 المتعلق بالتحكيم والوساطة الاتفاقية، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.22.34 بتاريخ 23 شوال 1443 (24 ماي 2022)، والذي يعد الإطار القانوني المنظم للوسائل البديلة لتسوية المنازعات، وعلى رأسها التحكيم والوساطة الاتفاقية. وقد عرف المشرع المغربي الوساطة الاتفاقية في الفصل 87 من هذا القانون بأنها العقد الذي يتفق الأطراف بموجبه على تعيين وسيط يتولى تسهيل إبرام صلح ينهي نزاعا نشأ أو قد ينشأ فيما بعد.

ويتضح من خلال هذا التعريف أن المشرع المغربي تبنى تصوراً يربط بين الوساطة والصلح، إذ جعل من الغاية الأساسية للوساطة التوصل إلى اتفاق صلحي بين الأطراف. كما كرس مبدأ مفاده أن الوساطة لا تجوز إلا في المسائل التي يجوز فيها الصلح، الأمر الذي يجعل نطاق الوساطة مرتبطاً بنطاق الصلح ذاته. وبناءً على ذلك، يمكن إعمال الوساطة الأسرية في مختلف القضايا الأسرية القابلة للصلح، في حين تستبعد من مجالها المسائل التي يمنع فيها الصلح بحكم القانون. وفي هذا الإطار، لا يجوز الصلح في بعض القضايا المتعلقة بالنفقة، أو بالأهلية، أو بالإرث، بالنظر إلى ارتباطها بالنظام العام أو بحقوق لا يجوز للأطراف التصرف فيها، ومن ثم لا يمكن أن تكون محلا للوساطة الاتفاقية. 1850

ومن الجدير بالملاحظة أن المشرع المغربي اقتصر في القانون رقم 95.17 على تنظيم الوساطة الاتفاقية التي تتم خارج إطار القضاء وبمبادرة من الأطراف، دون أن ينظم الوساطة القضائية بشكل مستقل،1851 بخلاف بعض التشريعات المقارنة، ومن بينها التشريع الأردني الذي أفرد أحكاماً خاصة للوساطة القضائية ومارس من خلالها القضاء دوراً أكثر فعالية في توجيه الخصوم نحو الحلول التوافقية. ويثير هذا الاختيار التشريعي تساؤلات حول مدى الحاجة إلى استحداث إطار قانوني خاص بالوساطة القضائية الأسرية، بما ينسجم مع خصوصية المنازعات الأسرية ومتطلبات الحفاظ على استقرار الأسرة وحماية مصالح الأطفال.

الخاتمة:

وفي الختام، يمكن القول إن الوسائل البديلة لحل النزاعات قد أثبتت فعاليتها ونجاعتها في العديد من الأنظمة القانونية المقارنة، سواء في الدول الغربية أو العربية، باعتبارها آليات مرنة تسهم في تخفيف العبء عن القضاء وتعزيز ثقافة التسوية الودية بين الأطراف. لذا أصبح تطوير هذه الوسائل وضمان فعاليتها مرتبطا بشكل متزايد بإدماج الرقمنة والتكنولوجيا الحديثة في إجراءاتها، حيث يمكن أن تساهم رقمنة الوساطة الأسرية في تعزيز الولوج إلى هذه الآلية وتوسيع نطاق الاستفادة منها، فضلا عن تحسين نجاعتها وفعاليتها، بما يجعلها أكثر ملاءمة للتحولات الاجتماعية والتكنولوجية المعاصرة.

ومن بين أهم الآليات الممكنة لتطوير الوساطة الأسرية رقمياً ما يلي:

- **إحداث منصات رقمية للوساطة الأسرية** :يمكن أن يساهم تطوير منصات إلكترونية مخصصة للوساطة في توفير فضاء آمن ومرن للتواصل بين الأطراف والوسيط، مع ضمان سرية المعطيات الشخصية وحمايتها، بما يعزز الثقة في هذه الآلية ويشجع على اللجوء إليها.
- **الجلسات الافتراضية** :يتيح اعتماد تقنيات التواصل المرئي والصوتي عن بعد إجراء جلسات الوساطة بطريقة مرنة، خصوصاً في الحالات التي يصعب فيها الحضور المادي للأطراف، مع الحفاظ على الطابع التفاعلي للعملية التوافقية.
- **تطبيقات الهاتف الذكي** :يمكن تطوير تطبيقات موجهة للوساطة الأسرية تتيح للمستخدمين الولوج إلى المعلومات والإرشادات القانونية، وتتبع مراحل الوساطة، وتسهيل تبادل الوثائق والمراسلات بين الأطراف والوسيط.

Volume 11 issue 4
N:65 August 2026
ISSN:2509-0291
DOI
https://doi.org/10.63585/OZSP2793

- **الذكاء الاصطناعي وتحليل البيانات** :يمكن الاستفادة من تقنيات الذكاء الاصطناعي في تحليل أنماط النزاعات الأسرية واستخلاص المؤشرات المرتبطة بها، بما يساعد الوسطاء على فهم أعمق لطبيعة النزاع وتوجيه مسار الوساطة بشكل أكثر فعالية، مع الاستفادة من التجارب المقارنة الناجحة.
- **التوعية والتثقيف الرقمي** :يساهم توظيف وسائل التواصل الاجتماعي والمنصات الرقمية في نشر ثقافة الوساطة الأسرية والتعريف بأهميتها وإجراءاتها وفوائدها، بما يعزز الوعي المجتمعي ببدائل تسوية النزاعات ودياً.
- **التكوين والتأهيل الرقمي للوسطاء** :يقتضي تطوير الوساطة الأسرية رقمياً تأهيل الوسطاء وتدريبهم على استخدام التقنيات الحديثة في إدارة الجلسات عن بعد، إلى جانب إتاحة فضاءات رقمية مهنية لتبادل الخبرات وتقاسم الممارسات الفضلى بين الوسطاء.
- **توفير الدعم التقني** :يعد توفير خدمات الدعم الفني والتقني للأطراف والوسطاء شرطاً أساسياً لضمان حسن سير الوساطة الرقمية، وتفادي الصعوبات التقنية التي قد تعيق فعالية هذه الآلية.

❖ المراجع:

❖ الكتب باللغة العربية:

- أبو هشهش أحمد محمود، الصلح وتطبيقاته في الأحوال الشخصية، دار الثقافة للنشر والتوزيع، عمان،2010.
- السنهوري عبد الرزاق، الوسيط في شرح القانون المدني، الجزء الخامس، دار احياء التراث العربي، بيروت، بدون تاريخ.
- منال عبد الله علي أحمد، قرار التحكيم في قضايا الأسرة حجيته ومدى إلزامه الأصول والمقاصد الشرعية، كتاب المؤتمر الدولي : الوساطة والتحكيم بين الشريعة والقانون، منشورات مؤسسة منارات الفكر الدولية، ، المغرب، 2020.
- العمراني عبد الله، الوساطة في تسوية المنازعات، دراسة فقهية، العدد الثاني من مجلة قضاء، سلسلة الأبحاث القضائية المحكمة، المملكة السعودية، بدون تاريخ.
- لمزاوير نادية، حميد فضلي، عبد الله جوشوى صبيح، عمر لمين، لايزة دولنه، مدخل إلى الوساطة التسهيلية في مجال الأسرة، المعهد العالي للقضاء، المغرب، 2015.
- جيهان الطاهر محمد عبد الحليم ، دور الوساطة الأسرية في حل النزاعات بين الزوجين دراسة فقهية ، مجلة علوم الشريعة والدراسات الإسلامية، العدد 85 ، جامعة أم القرى ، المملكة السعودية ، 2021.
- محمد عبد الله السرحان، الوساطة في القانون الأردني : دراسة مقارنة ،المجلة الجنائية القومية، المجلد السادس والستون، العدد الثاني، الأردن، 2022.
- عشبوش محمد ، رايس محمد ، منظومة الوساطة في القانون المغربي ، مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية -المجلد 42 -العدد 46 ، الجزائر ، 2021.

❖ الكتب باللغة الفرنسية:

-Dominique Greff-Bonhert, La pratique de la médiation familiale, compte rendu du Colloque la loi sur la médiation judiciaire, 20e anniversaire, Paris , 2015.

-Élisabeth Godbout, Karine Poitras, Johanne Clouet, Le recours à la médiation familiale au Québec: exploration des facteurs sociodémographiques et contextuels, Informations sociales, Caisse nationale d'allocations familiales, n207, 2022

-Marie-Claire Belleau et Guillaume Talbot-Lachance, La valeur juridique des ententes issues de la médiation familiale: présentation des mésententes doctrinales et jurisprudentielles, les cahiers de droit, Volume 49, numéro 4, Canada , décembre 2008.

-Michèle Savourey, La médiation familiale, Journal du droit des jeunes, Association jeunesse et droit, n268, 2007.

-Laura Viaut, La médiation familiale et la théorie des deux conflits, Les Cahiers de la Justice, Dalloz, n2, 2020.